

خلاصة عبقات الأنوار

[65] احتاج الى طعام أو غيره وجب على صاحبه المحتاج إليه بذله له " ص " و جاز له " ص " أخذه، وهذا وان كان جائزا لم يقع.... وأنا ولي المؤمنين. أي متولي أمورهم، فكان صلى الله عليه وسلم يباح له أن يزوج ما شاء من النساء ممن يشاء من غيره ومن نفسه وان لم ياذن كل من الولي والمرأة وان يتولى الطرفين بلا اذن. حم م ن ة " (1). هذا ولقد ذكر السيوطي الاحاديث الدالة على أولوية النبي صلى الله عليه وسلم من المؤمنين في الامور كلها بتفسير قوله تعالى: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، حيث قال: " قوله تعالى: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم. اخرج البخاري وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما من مؤمن الا وانا أولى به في الدنيا والآخرة. اقرأوا ان شئتم: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فايما مؤمن ترك مالا فليرثه عصبته من كانوا فان ترك ديناً أو ضياعاً فليأتني فانا مولاه. واخرج الطيالسي وابن مردويه عن أبي هريرة قال: كان المؤمن إذا توفي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى به النبي سال: هل عليه دين فان قالوا: نعم قال: هل ترك وفاقاً لدينه ؟ فان قالوا: نعم صلى عليه وان قالوا: لا قال: صلوا على صاحبكم، فلما فتح الله علينا الفتوح قال: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن ترك ديناً فالي ومن ترك مالا فلولوارث. وأخرج أحمد وأبو داود وابن مردويه عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فايما رجل مات وترك ديناً فالي ومن ترك مالا فهو لوارثه.

(1) السراج المنير في شرح الجامع الصغير 1 /